

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٧١

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع بمنطقة جبروه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الادارى للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٦٢ بانشاء الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء مستودعات تخزين المواد الغذائية الرئيسية في منطقة جبروه المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضى اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢٠ شوال سنة ١٤٠٠
الموافق ٣١ أغسطس سنة ١٩٨٠

مذكرة عن الطلب المقدم من وزير التجارة والصناعة
ورئيس الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي
بشأن نزع ملكية العقارات والاراضى اللازمة لانشاء
مستودعات تخزين للمواد الغذائية الرئيسية بمنطقة جبروه

تقدم وزير التجارة والصناعة ورئيس الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي بطلب تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء مستودعات تخزين للمواد الغذائية الرئيسية بمنطقة جبروه ونزع ملكية العقارات والاراضى التي تعترض تنفيذ المشروع واللازمة لانشائه . وعلى ضوء ما ورد في الطلب من مبررات أهمها ان اختيار منطقة جبروه بالذات يستند الى قربها من ميناء قابوس وتعتبر امتدادا طبيعيا له وانها قريبة أيضا من شركة مطاحن دقيق عمان ، ومن صوامع الحبوب بالاضافة الى أن المنطقة تقع في وسط العاصمة لذلك فان الامر يقتضى نزع ملكية الممتلكات المشار اليها طبقا للتخطيط المعد للمشروع والمعتمد من وزارة شئون الاراضى والبلديات واستصدار المرسوم السلطاني الذي يقضى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة شئون الاراضى والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠١) الصادرة في ١٥/٩/١٩٨٠